

ويجوز إقامة البينة على غيره لئلا يتناول ملاءة من دفعه
صقول عند الحاكم في ملاءة من الناس أربع مرات ويجوز لها شراؤها
والمكان أشهر بالله أو الجمل الصادق فيما ربيت به روي في ملاءة من الربا
وسوق في الخامسة وعلى لعنه الله أن كان من الكاذبان وتعلق بعينه
جمته أخطم سقوط حد الردة عنه ووجوب حد الربا عليها ورواها في الأثرين
وبما البولان كان والمخبر المؤبد وسقط الحد عنها إن تلعن مع اليمين
بأنه إن فلا تلعن من الكاذبان فيما ربي به من الربا أربع مرات وتقول
في الخامسة وعلى لعنه الله أن كان من الصادقين ويستوي أعطسها
الحاكم ويعرفها أنها الموجهة فالأعمال وحول اللعان لعنه الله
ودفع المصرة عن المواجه والواو ليس بشيء يتخذ منه الدين ويكون في
حابل المذموم إلا اللعان والقسامة والسداد علم من حوال المذموم
القسامة قضية الغامد له وقد رويها لم تستقله بعضه ما عير
فروي أحمد بن محمد بن عيسى بن عذرا بن يزيد بن عيسى بن مالك
بن الجلي في رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله أي فذلعت عيني
وأيست وطهرت في فريده فليجان من الخذف قال يا رسول الله أي فذلعت
فريده الثانية فارتل رسول الله صلى الله عليه وسلم الرزمية فقال جلول
بأنه أتكروا منه ساء فقالوا ما نعلمه إلا وفي العقل من حنا الحنا
فما توي فأنال الثالثة فارتل المهر أيضا ما الهرة فأنه روي أنه
لا مانع ولا عقله فليمانت الرابعة جعرا جعرا سيرة فخرج
فالحج الغامد له وقال رسول الله أي فذلعت عيني وطهرت في وانه رويها
فليجان الخذف قال رسول الله ليرتدي لعلان ترد في حنا روي ما عرفت

أولجلى

أولجلى والأي الأرفاد هي حتى يلبى فلا ولدنة الصبي في حرقه
فقال هذا فذلعت بالارهي فانصحه حتى تقطعه فلما قطعه
أنه بالصبي في برة كثيرة خير حال هذا الصبي الله قد قطعه وقد
أكل الطعام فذبح الصبي إلى جمل من العنان ثم أربها فحرقها إلى
صدها وأسر الناس فزجرها ويقبل حد الردة من الولد يحرق في ربتها
فتفخ الدم على وجه خالد فسبها فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
سبه أيها فقال مهلا ما خلد فولد في سبها القديت نوبه
لوتها ضاحك كسر لعنه الله ثم سبها ففضل عليها ودفنت في ربة
فقال له عمر رضي الله عنه فذنت فقال القديت نوبه لوميت
بن سبها من أهل المدينة لو سبهم وهل وحدة نوبه الحصل من
سبها نفع الله فضل وأعلم أن الربا والحشة من علم الدين
الذاعية التي تخط علم الغيوب فالسب والالاقاب من الفاحشة من
سبها وقال يحيى ولأن الربا الذانة كان فاحشة وسبها سبها
عند الله من شعور روي عنه قال قلت يا رسول الله أي الذنأ عظم
قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك قلت بلى قال إن تقتل ولذا حشية
أن تطعمه معك قلت ثم أي قال لا تراه في جملته جارك **ومن** ابن عباس
روي أن النبي قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرضى العبد حين يرضى
وهو مؤمن ولا يرضى حين يسرق وهو مؤمن ولا يقتل حين يقتل
وهو مؤمن قال عقرمه ولد ابن عباس كلف ابن عباس عنه قال أهكلا